[145] عنه) (1). وفيه في باب التهيؤ للأحرام: (روى حماد، عن حريز، عنه) (2). إلى غير ذلك من الموارد الظاهرة في الرواية، بدون الواسطة، بل بعض روايتهما، صريح فيه. كما في الكافي في باب طلب الرئاسة: (العدة، عن أحمد، عن أبيه، عن عبد الله عن عبد الله بن مسكان، قال: سألت أبا عبد الله عليه السلام) (3). وفيه في باب من ادعى الأمامة وليس لها بأهل: (الحسين، عن معلى، عن محمد، عن صفوان، عن ابن مسكان، قال: سألت الشيخ عن الأئمة عليهم السلام) (4). وفي الفقيه في باب حد القذف: (وروى أبو أيوب، عن حريز، عن أبي عبد الله عليه السلام قال سألته) (5). وفي التهذيب، في باب السعي: (الحسين، عن محمد، عن عبد الله بن مسكان، قال: سألت أبا عبد الله عليه السلام). وفي الاستبصار، في باب الجنب يدهن ويختضب: (الحسين، عن عبد الله عن حريز، قال: قلت لأبي عبد الله عليه السلام) (6). ومما ذكرنا يظهر ضعف موافقة جماعة من الأجلة، تضعيفا لجملة من الأخبار، بهذه العلة.

_____ (1) الفقيه: 2 / 215 ح 981. (2) الفقيه 2 / 202 ح 922. (3) الكافي 2 / 297 ح 3. (4) الكافي: 1 / 373 ح 8. (5) الفقيه: 4 / 39 ح 26 (طبعة دار الكتب الأسلامية - طهران). (6) الاستبصار: 1 / 117 ح 8.
